



الدورة الخامسة والخمسون

البند ١٧٠ من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا

الاتحاد الروسي، أرمينيا، أسبانيا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، لختنشتاين، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار

التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الاتفاق المبرم بين مجلس أوروبا والأمانة العامة للأمم المتحدة والموقع في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥١ والترتيب المتعلق بالتعاون بين الأمانة العامة للأمم المتحدة وأمانة مجلس أوروبا المؤرخ في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧١،

وإذ تسلم بمساهمة مجلس أوروبا في حماية وتعزيز الديمقراطية، وحقوق الإنسان، والحريات الأساسية، وسيادة القانون في القارة الأوروبية، بما في ذلك أنشطة المجلس ضد العنصرية وعدم التسامح، وتعزيز المساواة بين الجنسين، والتنمية الاجتماعية، والتراث الثقافي المشترك،

وإذ تسلم أيضا بأن مجلس أوروبا، نتيجة لخبرته الكبيرة في ميدان حقوق الإنسان، والمؤسسات الديمقراطية، وسيادة القانون، يشجع أيضا على منع الصراعات، وبناء السلام على المدى الطويل في فترة ما بعد الصراع، من خلال الإصلاح السياسي والمؤسسي،

وإذ تؤكد أهمية الالتزام بمعايير مجلس أوروبا ومبادئه، ومساهمته في حل الصراعات في كل أنحاء أوروبا،

١ - **تلاحظ مع التقدير** زيادة تحسن التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة ووكالاتها ومجلس أوروبا على صعيد المقر وعلى صعيد الميدان؛

٢ - **ترحب** بالتعاون الوثيق بصفة متزايدة بين مجلس أوروبا ومكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ومكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان،

٣ - **ترحب أيضا** بالتعاون الوثيق والمثمر بين مجلس أوروبا ولجنة القانون الدولي للأمم المتحدة ومساهمة مجلس أوروبا في عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي؛

٤ - **ترحب كذلك** بمساهمات مجلس أوروبا في دورتي الجمعية العامة الاستثنائيتين الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين المعنوتين على التوالي "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين" المعقود في نيويورك في الفترة من ٥ إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ و "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية" وما بعده: "تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة"، المعقود في جنيف في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠؛

٥ - **تعرب عن تقديرها** لمجلس أوروبا لتنظيمه مؤتمرا لعموم أوروبا لمكافحة العنصرية في الفترة من ١١ إلى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ في ستراسبورغ بفرنسا، تحضيراً للمؤتمر الأمم المتحدة العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وكرهية الأجانب، وما يتصل بذلك من تعصب المقرر عقده في دوربان بجنوب أفريقيا في عام ٢٠٠١؛

٦ - **ترحب** بمشاركة مجلس أوروبا في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٩ وتعاونه مع بعثة الأمم المتحدة الإدارية المؤقتة في كوسوفو، لا سيما فيما يتعلق بإصلاح القضاء، وحماية الأقليات، وحقوق الملكية، والتسجيل، والديمقراطية المحلية، فضلا عن احترام العملية الانتخابية في كوسوفو كما طلبت الأمم المتحدة؛

- ٧ - **توحيب أيضا** باستعداد مجلس أوروبا مواصلة أداء دوره، في إطار الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك^(١)، فيما يتعلق بحماية وتعزيز حقوق الإنسان وفي ميدان الإصلاح القضائي؛
- ٨ - **توحيب كذلك** بمساهمة مجلس أوروبا الرئيسية في حلف الاستقرار لجنوب شرق أوروبا، الذي تم الشروع فيه بناء على مبادرة الاتحاد الأوروبي، وفي تنمية المشاريع الإنمائية لدعم أهدافه؛
- ٩ - **توحيب** بدور مجلس أوروبا النشط في الاجتماعات الثلاثية بين الأمم المتحدة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومجلس أوروبا؛
- ١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام مواصلة استكشاف إمكانيات زيادة تعزيز التعاون، وتبادل المعلومات، والتنسيق بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا مع رئيس لجنة الوزراء والأمين العام لمجلس أوروبا؛
- ١١ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة بندا عنوانه "التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا" وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين تقريرا عن التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا في تنفيذ هذا القرار.